

لا يثبت اختصاصها به فبم نظر اذ لو اذ ان انضمام الشكل
لا يثبت بغير جعلها بين لا يكون مستلزاما في نفس الامر
فبم حال بذكره كونه الصريح متممة عن غيرها
في هذا ما باعده منها انضمام الشكل الكلي ولا يقتضي
الصحة بمتاعه وان اذ انضمامه لا يثبت في
جعلها بين يمنع العقل في حين الاثران فيها في سلم
اذن هذا وهذا النوع الاثران الحسي والشكلي لا يثبت في
فبم لكن لا يثبت في حق الشخص على هذا المعنى في
هذا المقام قوله لا يثبت حكمه في التقدم والبيعة
اذ التيقن بل الظاهر لا يربح فيها كيف يربح ولو تقدم
على الثاني ما تقدم على ما له مع الشيء بل مع ان يكون
علتان مستقلتان ويلزم ان يكون للعقل الثاني تقدم
على الشكل الاول مع انه لا يثبت في وجوده اصلا
لان العقل الثاني صريح على الثالث وهذا مع ذلك
الاول لان المراد بالبيعة سلب التقدم والتأخر التام
اصلا والحكماء

قوله هـ معنى في هذه البيارة قضاء اذ الظاهر ان معنى
تقي عليه لمن منهما على الاثر والسبب المنضم كالمادة
لقد انضم النضال وعلى ما هو التحقيق زيد المبدء الخلق
تعالى ما في قوله او يكونا معلولين على وجهه موهبة يثبت
يقان لا يثبت في التلازم والالات المعنوية الصغرى
متلازمة لان وجه الوجه على معصية لها فلا يربح مع ذلك
من انضمام تلك العلة الموجبة ولم يعلق كل واحد
منها بالآخر اذ لا يقطع التسلسل في وقت واحد في
من الاثرية قوله اذ العلة الموجبة او ان اربح امتناع
التكليف في جميع ادقات وجهه فلا يثبت الا على العلة
التامة وان اربح الخ من ذلك فلا يظهر صحتها على معنى
اذ يجوز ان يكون من اجزاء العلة التامة في حق فاداء
ارضى ذلك المعنى تملك العلة على ان جزء غير الاثر
على هذا لا يثبت الخ الاضطره اضطره لان لا يثبت الخ
وهذا اثبات التلازم بين المشيئة اذ في كل موضع يثبت

قوله هـ معنى في هذه البيارة قضاء اذ الظاهر ان معنى
تقي عليه لمن منهما على الاثر والسبب المنضم كالمادة
لقد انضم النضال وعلى ما هو التحقيق زيد المبدء الخلق
تعالى ما في قوله او يكونا معلولين على وجهه موهبة يثبت
يقان لا يثبت في التلازم والالات المعنوية الصغرى
متلازمة لان وجه الوجه على معصية لها فلا يربح مع ذلك
من انضمام تلك العلة الموجبة ولم يعلق كل واحد
منها بالآخر اذ لا يقطع التسلسل في وقت واحد في
من الاثرية قوله اذ العلة الموجبة او ان اربح امتناع
التكليف في جميع ادقات وجهه فلا يثبت الا على العلة
التامة وان اربح الخ من ذلك فلا يظهر صحتها على معنى
اذ يجوز ان يكون من اجزاء العلة التامة في حق فاداء
ارضى ذلك المعنى تملك العلة على ان جزء غير الاثر
على هذا لا يثبت الخ الاضطره اضطره لان لا يثبت الخ
وهذا اثبات التلازم بين المشيئة اذ في كل موضع يثبت